



المهية العامة للإقابة المالية  
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



نموزج 168

تعیین واققرارات مراقبي حسابات الصندوق

			تاريخ ايداع الطلب:
السنة	الشهر	اليوم	(لاستعمال الهيئة فقط)
<b>القسم الاول: بيانات الصندوق</b>			
			اسم الصندوق:
			عدد الوثائق المطروحة:
جنيه / دولار للوثيقة الواحدة			قيمة الوثيقة:
جنيه/دولار فقط لا غير			إجمالي حجم الصندوق:
<b>القسم الثاني: تعيين مراقبي الحسابات</b>			
<b>اولا: اقرار التعيين لكلا منهما:</b>			
<p>اولا / اقر انا.....بشخصي مراقب الحسابات المقيد بسجل المحاسبين والمراجعين بالهيئة برقم ( ) بتاريخ / / بانني اقبل التعيين مراقبا لحسابات صندوق الاستثمار المشار اليه بعاليه، علما بانه ينطبق علي احكام قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة لمراقبي حسابات الشركات المساهمة، كما انني راعيت احكام المواد من (103) حتى (109) من القانون رقم 1981/159 وكذلك الشروط الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن التعيين.</p> <p>كما اقر بالالتزام بمسئولياتي وفقا لنشرة الاككتاب واحكام قانون سوق راس المال رقم 1992/95 ولائحته التنفيذية، وفيما يلي بيان بالصاديق التي اتولى مراجعة حساباتها.</p>			
			التوقيع:
			الاسم بالكامل:
		اليوم	التاريخ:
السنة	الشهر		

أقر أنا ..... بشخصي مراقب الحسابات المقيّد بسجل المحاسبين والمراجعين بالهيئة برقم ( ) بتاريخ / / بانني اقبل التعيين مراقبا لحسابات صندوق الاستثمار المشار اليه بعاليه، علما بانه ينطبق علي احكام قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة لمراقبي حسابات الشركات المساهمة، كما انني راعيت احكام المواد من (103) حتى (109) من القانون رقم 1981/159 وكذلك الشروط الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن التعيين.

كما اقر بالالتزام بمسئولياتي وفقا لنشرة الاككتاب واحكام قانون سوق راس المال رقم 1992/95 ولائحته التنفيذية، وفيما يلي بيان بالصناديق التي اتولى مراجعة حساباتها.

التوقيع:			
الاسم بالكامل:			
التاريخ:			
السنة	الشهر	اليوم	

### القسم الثالث: التزام مراقبي الحسابات بمعايير الاستقلالية

### القسم الثالث: الاقرار

أتعهد أنا ----- بصفتي ----- عن نفسي، كما اتعهد واطمن التزام العاملين والموظفين لدي بصفتي مراقب الحسابات المعين لصندوق الاستثمار المشار اليه بعاليه بما يلي:

1. بذل عناية الرجل الحريص في تطبيق ومراعاة معايير الاستقلالية التي تصدرها الهيئة العامة للرقابة المالية وفقا لأحكام قانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته والقرارات المنفذة له.
2. الالتزام في أداء اعماله بالموضوعية والحياد في التعامل مع العملاء أن تغلب وترجح دائما مصلحة العميل المشروعة دون أية مصلحة اخرى شخصية أو خلافه.
3. الامتناع عن ارتكاب أية أعمال، وبذل عناية الرجل الحريص لتجنب أية وضع من شأنه ان يخلق حالة من حالات تعارض المصالح مع العميل أو أي من أطرافه المرتبطة والامتناع عن إصدار أية تصريحات غير صحيحة أو ناقصة أو تقديم توصيات مضللة أو التلاعب أو استغلال أية معلومات أو تقديم آراء أو فتاوي أو مشورة أو نصح أو افادة أو تحليل في نطاق العمل سواء كان ذلك من خلال الكتابة أو شفاهية أو عبر وسائل الكترونية وخلافه والتي تكون من شأنها ايجاد حالة من حالات تعارض المصالح.
4. الالتزام بالإفصاح الفوري والكامل والصحيح للهيئة العامة للرقابة المالية عن وجود أية حالة أو موقف أو ارتباط أو ما شابه يترتب عليه توافر حالة من حالات تعارض المصالح والتي إذا استمرت تؤثر على استقلالية وموضوعية وحياد مراقب الحسابات في علاقته بالعميل أو يترتب عليها فقدان معيار أو أكثر من معايير الاستقلالية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية أو يترتب عليها عدم القدرة على الاستمرار في أداء المهام المنوط بها دون مراعاة لمصلحة العميل أو لأطرافه المرتبطة.

				الاسم بالكامل:
				التوقيع:
				العنوان:
				التليفون:
السنة	الشهر	اليوم	التاريخ:	

أتعهد أنا ----- بصفتي ----- عن نفسي، كما اتعهد واطمن التزام العاملين والموظفين لدي بصفتي مراقب الحسابات المعين لصندوق الاستثمار المشار اليه بعاليه بما يلي:

1. بذل عناية الرجل الحريص في تطبيق ومراعاة معايير الاستقلالية التي تصدرها الهيئة العامة للرقابة المالية وفقاً لأحكام قانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته والقرارات المنفذة له.
2. الالتزام في أداء اعماله بالموضوعية والحياد في التعامل مع العملاء أن تغلب وترجح دائماً مصلحة العميل المشروعة دون أية مصلحة اخرى شخصية أو خلافه.
3. الامتناع عن ارتكاب أية أعمال، وبذل عناية الرجل الحريص لتجنب أية وضع من شأنه ان يخلق حالة من حالات تعارض المصالح مع العميل أو أي من أطرافه المرتبطة والامتناع عن إصدار أية تصريحات غير صحيحة أو ناقصة أو تقديم توصيات مضللة أو التلاعب أو استغلال أية معلومات أو تقديم آراء أو فتاوي أو مشورة أو نصح أو افادة أو تحليل في نطاق العمل سواء كان ذلك من خلال الكتابة أو شفاهية أو عبر وسائل الكترونية وخلافه والتي تكون من شأنها ايجاد حالة من حالات تعارض المصالح.
4. الالتزام بالإفصاح الفوري والكامل والصحيح للهيئة العامة للرقابة المالية عن وجود أية حالة أو موقف أو ارتباط أو ما شابه يترتب عليه توافر حالة من حالات تعارض المصالح والتي إذا استمرت تؤثر على استقلالية وموضوعية وحياد مراقب الحسابات في علاقته بالعميل أو يترتب عليها فقدان معيار أو أكثر من معايير الاستقلالية الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية أو يترتب عليها عدم القدرة على الاستمرار في أداء المهام المنوط بها دون مراعاة لمصلحة العميل أو لأطرافه المرتبطة.

				الاسم بالكامل:
				التوقيع:
				العنوان:
				التليفون:
السنة	الشهر	اليوم	التاريخ:	

(الختم)

